

الدليل التعريفي

برامج الدراسات العليا

1

الإصدار الثاني

١٤٤٦هـ

تم اعتماد الدليل في الجلسة (٢٤)

١٧-١١-١٤٤٦هـ

[الرابط](#)

لجنة الجودة والاعتماد الأكاديمي

١٤٤٦هـ

قائمة المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
مقدمة تاريخية	٣
نبذة عن برامج الدراسات العليا	٦-٤
الرسالة والأهداف ونواتج التعلم برنامج (ماجستير – دكتوراه)	٨-٧
الهيكل التنظيمي	٩
المسيرة الأكاديمية	١٠
المهن والوظائف التي يؤهل لها برنامج (ماجستير – دكتوراه)	١١
مكونات الخطة الدراسية برنامج (ماجستير – دكتوراه)	١٢
الخطط الدراسية برنامج (ماجستير – دكتوراه)	١٣
أنظمة الدراسة	٣١-١٤
حقوق الطالب وواجباته	٣٤-٣٢
الإرشاد والإشراف الأكاديمي	٣٨-٣٥
روابط مهمة	٣٩

نشأة الكلية:

كلية أصول الدين والدعوة هي إحدى كليات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وكانت بدايتها قسماً في كلية الشريعة، وفي العام الجامعي (١٣٩٤هـ/ ١٣٩٥هـ) أنشئ قسم ثانٍ في كلية الشريعة هو: "قسم الدعوة وأصول الدين" وبلغ عدد الطلاب الذين التحقوا به سنة افتتاحه (٢٥) طالباً. وبعد سنتين من افتتاح القسم لوحظ أن الإقبال على الدراسة فيه يزداد بصفة تشجع على تحويله إلى كلية مستقلة، فتقرر فصله عن كلية الشريعة باسم كلية أصول الدين في العام الجامعي (١٣٩٦هـ/ ١٣٩٧هـ) ونقل إليها قسم الدعوة وأصول الدين من كلية الشريعة، وبعد ذلك وفي عام (١٤٠١هـ/ 1402هـ) قسمت الكلية إلى عدة أقسام علمية.

وفي العام الجامعي (١٤٠٤هـ) صدر قرار المجلس الأعلى للجامعة بالموافقة على نقل قسم الدعوة من كلية أصول الدين إلى كلية الدعوة والإعلام. وفي عام (١٤٤٥هـ) صدر قرار معالي رئيس الجامعة باعتماد الهيكل العامة للجامعة والتي شملت: دمج المعهد العالي للدعوة والاحتساب في كلية أصول الدين، وتعديل المسمى إلى "كلية أصول الدين والدعوة"، ونقل ودمج "قسم الدراسات الإسلامية المعاصرة" من المعهد العالي للدعوة والاحتساب مع "قسم الثقافة الإسلامية" من كلية الشريعة، ليكونا تحت قسم واحد باسم "قسم الدراسات الفكرية" في كلية أصول الدين والدعوة. ونقل ودمج "قسم الدعوة" وقسم الحسبة والرقابة في المعهد العالي للدعوة والاحتساب إلى كلية أصول الدين والدعوة تحت مسمى "قسم الدعوة والرقابة".

البرامج التي تقدمها الكلية:

- بكالوريوس أصول دين (مسار القرآن وعلومه- مسار السنة وعلومها- مسار العقيدة والمذاهب المعاصرة)
- ماجستير في القرآن الكريم وعلومه.
- ماجستير في السنة النبوية وعلومها
- ماجستير في العقيدة والمذاهب المعاصرة.
- ماجستير الدراسات العليا المعاصرة.
- دكتوراه الدراسات العليا المعاصرة.
- ماجستير الثقافة الإسلامية.
- دكتوراه الثقافة الإسلامية
- ماجستير الحسبة والرقابة
- دكتوراه الحسبة والرقابة
- ماجستير الدعوة
- دكتوراه الدعوة

نبذة عن برامج الدراسات العليا في الكلية

أولاً: أهمية برنامج (الماجستير في القرآن وعلومه) وبرنامج (الدكتوراه في القرآن وعلومه) :

يعد برنامج (الماجستير في القرآن وعلومه) وبرنامج (الدكتوراه في القرآن وعلومه)، من أكثر البرامج الأكاديمية أهمية في الجامعة؛ وترجع تلك الأهمية إلى عدد من الأسباب:

1- إرتكاز البرنامج على دراسة القرآن الكريم الذي هو مصدر التشريع الأول، ودستور المملكة العربية السعودية حرسها الله.

2- مساهمة البرنامج في تحقيق مستهدفات الجامعة المنبثقة من رؤية المملكة 2030م، وعلى رأسها تحقيق الأمن الفكري وترسيخ منهج الوسطية والاعتدال ونشر قيم التسامح والتعايش السلمي بين شعوب العالم من خلال القرآن الكريم وعلومه.

3- خدمة البرنامج للمجتمع المحلي والدولي وتعزيز الانتماء لهذا الوطن، من خلال تمكين الطلاب المتفوقين في برنامج البكالوريوس من إكمال دراساتهم العليا وتأهيلهم في امتداد تخصصهم، سواء كانوا من المواطنين أو من طلاب المنح الدوليين.

التعريف بالقسم العلمي:

يتولى القسم تدريس مجال القرآن الكريم، ومجال التفسير، ومجال علوم القرآن وإعجازه، ومجال القراءات، ومجال البحث العلمي في التخصص وذلك في جميع المستويات (البكالوريوس والماجستير والدكتوراه) مع التدرج في العمق بحسب المستوى.

التعريف بالتخصص من التصنيف السعودي (ص/٢٠٤):

المجال الواسع: الفنون والعلوم الإنسانية (02)

المجال الضيق: الدراسات الإنسانية باستثناء اللغات (022)

المجال التفصيلي: الدين وعلوم الأديان (0221)

اسم التخصص: القرآن وعلومه (022103) القرآن القراءات القرآنية التفسير

أهم المقررات التي تندرج تحت هذا التخصص:

- علوم القرآن
- أصول تفسير
- القرآن القراءات القرآنية
- التفسير

تخصصات أخرى مشمولة بالتعريف :

الدراسات القرآنية - التفسير - علوم القرآن - القراءات القرآنية - القراءات - التفسير والحديث - القرآن الكريم وعلومه - التفسير - الكتاب والسنة - القرآن الكريم والدراسات الإسلامية .

التعريف بالتخصص: يهدف هذا التخصص إلى تزويد الطالب بالمعارف الخاصة بالقرآن الكريم، وعلومه، وفهم معانيه، وأسباب تنزيله، وتأويله، ومتشابهه، كما يتناول أصول التفسير، واتجاهات المفسرين، ومناهجهم، وتقويمهم، إضافة إلى دراسة القراءات القرآنية، والإعجاز في القرآن الكريم.

نبذة عن برامج الدراسات العليا في الكلية

برامج قسم القرآن حسب التصنيف السعودي ووفق مستويات الإطار السعودي

يتطلب هذا المؤهل اجتياز (30) ساعة (وحدة) معتمدة على الأقل من مقررات الدراسات العليا في البرامج التي تنتهج أسلوب دراسة المقررات فقط، أو المقررات بالإضافة إلى تقديم مشروع أو رسالة علمية أو بحث تخرج لا تقل ساعاتها (وحداتها) المعتمدة عن (6) وحدات، أو اجتياز (30) ساعة (وحدة) معتمدة على الأقل من مقررات الدراسات العليا في البرامج التي تنتهج دراسة المقررات ذات الطبيعة المهنية، ويستغرق الحصول على درجة الماجستير مدة ال (2) سنتين دراسيتين بنظام التفرغ الكلي أو ما يعادلها، بعد الحصول على درجة البكالوريوس أو ما يعادلها. ويكافئ مؤهل الماجستير مؤهل الماجستير المهني (2) أو التنفيذي أو التطبيقي من حيث المستوى، والذي تستغرق الدراسة فيه (2) سنتين دراسيتين أو ما يعادلها، واجتياز (30) ساعة (وحدة) معتمدة، وللمؤسسة التعليمية أو التدريبية وضع شروط إضافية لاستكمال درجة الدكتوراة. كما يكافئ مؤهل الماجستير من حيث المستوى مؤهل البكالوريوس في التخصصات المهنية التي تتطلب (6) سنوات على الأقل من الدراسة بعد التعليم الثانوي واجتياز (180) ساعة (وحدة) معتمدة على الأقل، أو الدكتوراة المهنية (1) في التخصص أو ما يعادلها مثل التخصصات الطبية، والذي تستغرق الدراسة فيه (2) سنتين دراسيتين أو ما يعادلها، واجتياز (30) ساعة (وحدة) معتمدة، وللمؤسسة التعليمية أو التدريبية وضع شروط إضافية لاستكمال درجة الدكتوراة المهنية (2).

مستوى (7)						
رمز المستوى الرئيس		(7)	اسم المستوى		ماجستير أو ما يعادله	
المستويات الفرعية	شروط الالتحاق	مدة الدراسة	مدة الدراسة / عدد الساعات المعتمدة	العمر التراكمي	النافذية	رمز المستوى الفرعي
ماجستير / شهادة جامعية ثانية على مستوى (7) بعد البكالوريوس	شهادة البكالوريوس	سنتان	سنتان على الأقل نظام البحث: اجتياز ما لا يقل عن (24) ساعة (وحدة) معتمدة - بعد الحصول على درجة البكالوريوس - من مقررات الدراسات العليا، بالإضافة إلى تقديم رسالة علمية لا تقل وحداتها المعتمدة عن (6) وحدات، أو نظام المقررات: اجتياز ما لا يقل عن (42) ساعة (وحدة) معتمدة، بعد الحصول على درجة البكالوريوس من مقررات الدراسات العليا في البرامج التي تنتهج دراسة المقررات ذات الطبيعة المهنية على أن يكون من بينها مشروع تخرج بحثي لا تقل وحداته المعتمدة عن (3) وحدات	حتى نهاية 24 سنة	يسمح بالنفاذ إلى المستوى (8)	747

برنامج ماجستير القرآن وعلومه

نبذة عن برامج الدراسات العليا في الكلية

برامج قسم القرآن حسب التصنيف السعودي ووفق مستويات الإطار السعودي

يتطلب الحصول على هذا المؤهل اجتياز (30) ساعة (وحدة) معتمدة على الأقل من المقررات الدراسية المتقدمة بالإضافة إلى تقديم رسالة علمية أو مشروع بحثي بعد الحصول على درجة الماجستير، ويستغرق الحصول على هذا المؤهل مدة ال تقل عن (3) سنوات دراسية بنظام التفرغ الكلي أو ما يعادلها. ويكفي مؤهل الدكتوراة من حيث المستوى الدكتوراة البحثية التي يكون التركيز فيها على البحث المستقل في مجال تعلم محدد مع المقررات، أو الدكتوراة المهنية (2) التي تعتمد على التطبيق في التخصص الدقيق لمجال محدد، والتي تتطلب اجتياز (12) ساعة (وحدة) معتمدة، ويستغرق الحصول على هذا المؤهل مدة ال تقل عن (3) سنوات دراسية، وتتطلب بعض مؤهلات الدكتوراة المهنية (2) الحصول على مؤهل البكالوريوس المهني (6) سنوات على الأقل أو الماجستير، أو الدكتوراة المهنية (1) في مجال التخصص أو ما يعادلها، وللمؤسسة التعليمية وضع شروط إضافية لاستكمال هذه الدرجة.

مستوى (8)				
رمز المستوى الرئيس	(8)	اسم المستوى	الدكتوراه	
شروط الالتحاق	مدة الدراسة	عدد الساعات المعتمدة	العمر التراكمي	رمز المستوى الفرعي
درجة الماجستير	3 سنوات (6 فصول دراسية) على الأقل أو ما يعادلها بنظام التفرغ الكامل	نظام البحث: اجتياز ما لا يقل عن (12) ساعة (وحدة) معتمدة من المقررات الدراسية تخصص للدراسات الموجهة، أو الندوات، أو حلقات البحث، حسب التكوين العلمي للمتعلم، والتخصص الدقيق، وإنجاز بحث مستقل في مجال دراسي محدد، أو نظام المقررات: اجتياز ما لا يقل عن (30) ساعة (وحدة) معتمدة من المقررات الدراسية المتقدمة، بعد الحصول على درجة الماجستير، بالإضافة إلى تقديم رسالة علمية.	حتى نهاية 27 سنة	844

برنامج دكتوراه القرآن وعلومه

رسالة وأهداف برامج الدراسات العليا


- رسالة برنامج ماجستير القرآن وعلومه إعداد كفاءات علمية وبحثية متميزة في تخصص القرآن وعلومه، تسهم في إنتاج بحثي نوعي في مجال التخصص، يخدم المجتمع المحلي والعالمي.
- أهداف برنامج ماجستير القرآن وعلومه
 1. إعداد كوادر متخصصة في مجال الدراسات القرآنية.
 2. توفير تعليم متقدم في مجال الدراسات القرآنية.
 3. تقديم بحوث علمية متخصصة في مجال القرآن وعلومه.
 4. تأهيل الدارسين للقيام بواجبهم في المجتمع في مجال تخصص القرآن وعلومه.
- رسالة برنامج دكتوراه القرآن وعلومه تأهيل كفاءات علمية وبحثية متميزة في تخصص القرآن وعلومه تلبى حاجة المجتمع وسوق العمل، وتسهم في إنتاج بحوث نوعية في مجال التخصص.
- أهداف برنامج دكتوراه القرآن وعلومه
 - 1 - إعداد كوادر متخصصة ومتمكنة في مجال الدراسات القرآنية، تتحلى بمهارات التحليل والنقد العلمي.
 - 2 - توفير تعليم متقدم في مجال الدراسات القرآنية، وتقديم بحوث علمية متخصصة في مجال القرآن وعلومه، للمشاركة الفاعلة في التنمية المستدامة.
 - 3- تقديم خدمات مجتمعية نوعية في ضوء حلول القرآن الكريم للمشكلات المعاصرة.
 - 4- رفد المجتمع ومؤسساته بمتخصصين أكفاء يكونون مرجعا في القرآن وعلومه.
 - 5- الإسهام في تحقيق الدور الريادي عالميًا لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
 - 6- توظيف التقنية الحديثة وتطبيقاتها في خدمة التخصص العلمي الدقيق.

نواتج التعلم في برنامج ماجستير القرآن وعلومه

المعرفة والفهم	
1ع	شرح المصطلحات والمفاهيم الأساسية المتعلقة بفروع تخصص القرآن وعلومه والتطورات الحاصلة فيه.
2ع	توضيح مجالات البحث العلمي في الدراسات القرآنية، ومناهجه، وأساليبه، وطرقه، ومصادره.
3ع	تحديد أصول العلوم المتعلقة بالدراسات القرآنية وعلاقتها ببعضها، والفروق بينها، وصلتها ببقية العلوم الشرعية.
4ع	بيان مصادر العلوم المتعلقة بالقرآن الكريم ومناهجها واتجاهات التأليف فيها قديماً وحديثاً.
المهارات	
1م	استنباط القواعد والأصول والأساليب المتعلقة بالدراسات القرآنية من مصادرها والإفادة منها في الترجيح والتوجيه والنقد.
2م	تطبيق المهارات العلمية والبحثية والشخصية في دراسة المسائل المتعلقة بالدراسات القرآنية، وإبداء الرأي حوله.
3م	تقييم الأساليب والمفاهيم والمناهج المستخدمة في الدراسات القرآنية، وعرض أبرز الشبه المثارة حولها ونقدها.
4م	استخدام وسائل التقنية الحديثة وتوظيفها في البحث العلمي في مجال الدراسات القرآنية، لتطوير المهارات وتحسين جودة الأداء.
القيم والاستقلالية والمسؤولية	
1ق	تمثل النزاهة والقيم الأكاديمية في عمليات البحث العلمي في مجال التخصص.
2ق	القيام بالأنشطة العلمية والبحثية والتكاليف ضمن فرق عمل مع تحمل المسؤولية العالية.
3ق	المشاركة بفعالية في النقاشات العلمية والتزام آداب الحوار
4ق	القدرة على إدارة المهام والأنشطة المتخصصة بشكل فعال في مجال التخصص

نواتج التعلم في برنامج دكتوراه القرآن وعلومه

المعرفة والفهم	
1ع	توضيح المصطلحات والمفاهيم الأساسية المتعلقة بفروع تخصص القرآن وعلومه والتطورات الحاصلة فيها، على وجه تفصيلي دقيق.
2ع	بيان مجالات البحث العلمي في الدراسات القرآنية، ومناهجه وأساليبه وطرقه ومصادره، على وجه تفصيلي.
3ع	تحديد أصول العلوم المتعلقة بالدراسات القرآنية وعلاقتها ببعضها، والفروق بينها، وصلتها ببقية العلوم الشرعية، ومدى التأثير بها.
المهارات	
1م	استنباط القواعد والأصول والأساليب المتعلقة بالدراسات القرآنية من مصادرها والإفادة منها في الترجيح والتوجيه والنقد، بطرق متنوعة وكفاءة عالية.
2م	تطبيق المهارات العلمية والبحثية والشخصية في دراسة المسائل المتعلقة بالدراسات القرآنية، وإبداء الرأي حولها.
3م	نقد وتقييم الأساليب والمفاهيم والمناهج المستخدمة في الدراسات القرآنية، وعرض أبرز الشبه المثارة حولها مع نقدها، وتقييم الكتابات الحديثة في التخصص
4م	ابتكار إضافات علمية وحلولاً تخدم الدراسات القرآنية والمجتمع ومؤسساته من خلال رسالته وأبحاثه العلمية تساهم في حل النوازل ورفع الوعي المعرفي المجتمعي، باستخدام وسائل التقنية الحديثة وتوظيفها لتطوير المهارات وتحسين جودة الأداء.
5م	إجراء الحوارات العلمية والمناقشة الداخلية والخارجية لنشر المعرفة الأصيلة ويستفيد منها في مجالات التخصص.
القيم والاستقلالية والمسؤولية	
1ق	تمثل النزاهة والقيم الأكاديمية والمنهج العلمي في الحوار والبحث وتبادل الخبرات مع المختصين.
2ق	القيام بالأنشطة العلمية والبحثية والتكاليف ضمن فرق عمل مع تحمل المسؤولية العالية.
3ق	إبداء احترافية عالية واستقلالية في إدارة المهام والأنشطة المتخصصة في مجال البحث العلمي في التخصص.



Eabjseir

قام بالإشراف على المسيرة الأكاديمية للبرنامج مجموعة من العمداء من أهل التخصص



01

أعضاء هيئة
التدريس
داخل البرامج

[اضغط هنا](#)



02

الكادر الإداري
داخل البرامج

[اضغط هنا](#)

العميد	التخصص
أ. د. عبد الكريم بن محمد اللاحم	الفقه
د. عبد العزيز بن زيد الرومي	الفقه
أ. د. فالح بن محمد الصغير	السنة وعلومها
د. محمد بن عبد الله آل فهد	السنة وعلومها
أ. د. عبد الله بن عبد الرحمن الشثري	القرآن وعلومه
أ. د. فهد بن سليمان الفهيد	العقيدة والمذاهب المعاصرة
أ. د. عبد العزيز بن عبد الله الهليل	السنة وعلومها
د. عبد الله بن محمد الصامل	السنة وعلومها
د. عبد الله بن عبد المحسن آل الشيخ	العقيدة والمذاهب المعاصرة
د. فهد بن محمد السليم	العقيدة والمذاهب المعاصرة
د. محمد بن عبد الله العمار	السنة وعلومها
أ. د. عبد الله بن محمد السند	العقيدة والمذاهب المعاصرة
د. أحمد بن محمد المنيعي	السنة وعلومها
د. عبد الله بن برجس العبد الكريم	السنة وعلومها
د. بندر بن عايش المطيري	السنة وعلومها

المهن / الوظائف التي يتم تأهيل الطلاب لها (ماجستير – دكتوراه):

حسب المنصوص عليه في تصنيف الوظائف والمهن التابع لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

رمز المهنة	المهنة	رمز المهنة	المهنة
341301	مأذون عقود أنكحة	341303	مراقب مساجد
143115	مدير إعلام مطبوع	235107	أخصائي وسائل تعليمية
263601	داعية	112004	مدير عام
261903	كاتب ضبط	242308	عضو هيئة عمالية
134912	رئيس كتابة عدل	134515	مدير قياس وتقويم
134915	مدير هيئة دينية	412002	سكرتير
134921	مدير شؤون دينية	121901	مدير مكتب
263214	أخصائي أنشطة ثقافية	263609	عضو هيئة دينية
235902	أخصائي إشراف طلابي	242304	أخصائي توظيف
413201	مدخل بيانات	235105	أخصائي قياس وتقويم
335102	مراقب جمركي	261902	كاتب عدل
134511	مدير إشراف تعليمي	263602	أخصائي بحث فتاوى
263608	أخصائي بحث ديني	235101	أخصائي أساليب تعليم
235904	أخصائي قبول وتسجيل	261104	أخصائي بحث قضايا
134514	مدير مناهج وبرامج تربوية	341102	كاتب محكمة
143106	مدير بيت شباب	134936	مدير جمرك
134916	مدير مكتب دعوة وإرشاد	341104	موثق سجل
242114	أخصائي جمركي	264209	أخصائي رقابة إعلامية
412001	مساعد إداري	261904	مأمور تنفيذ

مكونات الخطة الدراسية (برنامج الماجستير – برنامج الدكتوراه)

برنامج ماجستير القرآن وعلومه

النسبة المئوية	الساعات المعتمدة	عدد المقررات	إجباري / اختياري	مكونات الخطة الدراسية
71%	30	16	إجباري	المقررات الدراسية
-	-	-	اختياري	
-	-	-	-	مشروع التخرج (إن وجد)
29%	12	1	-	الرسالة العلمية (إن وجدت)
-	-	-	-	التدريب الميداني (إن وجد)
-	-	-	-	أخرى (.....)
100%	42	17	الإجمالي	

برنامج دكتوراه القرآن وعلومه

النسبة المئوية	الساعات المعتمدة	عدد المقررات	إجباري / اختياري	مكونات الخطة الدراسية
29.9%	14	8	إجباري	المقررات الدراسية
0	0	0	اختياري	
0	0	0	-	مشروع التخرج (إن وجد)
70.2%	33	1	-	الرسالة العلمية (إن وجدت)
0	0	0	-	التدريب الميداني (إن وجد)
0	0	0	-	أخرى (.....)
100%	47	9	الإجمالي	

الخطط الدراسية (برنامج الماجستير – برنامج الدكتوراه)

برنامج ماجستير القرآن وعلومه

المستوى	رمز المقرر	اسم المقرر	إجباري أو اختياري	المتطلبات السابقة	الساعات المعتمدة
المستوى ١	قرا 6120	تاريخ المصحف	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 6130	دراسات في أصول التفسير	إجباري	لا يوجد	3
	قرا 6140	مصادر التفسير وعلوم القرآن	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 6150	أصول القراءات القرآنية	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 6160	أصول البحث العلمي ومناهجه	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 6220	التفسير التحليلي	إجباري	لا يوجد	4
المستوى ٢	قرا 6230	مناهج المفسرين واتجاهات التفسير	إجباري	لا يوجد	3
	قرا 6240	قواعد التفسير	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 6250	أصول تحقيق المخطوطات في الدراسات القرآنية	إجباري	لا يوجد	2
	سنه 6260	التخريج	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 6320	التفسير الموضوعي	إجباري	لا يوجد	4
	قرا 6330	بلاغة القرآن الكريم	إجباري	لا يوجد	2
المستوى ٣	قرا 6340	توجيه القراءات القرآنية	إجباري	أصول علم القراءات	2
	قرا 6350	دراسة أسانيد التفسير والقراءات	إجباري	التخريج	2
	قرا 6360	مهارات المفسر	إجباري	دراسات في أصول التفسير قواعد التفسير	2
	قرا 6370	تقنيات البحث والتعلم في الدراسات القرآنية	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 6491	الرسالة	إجباري	إنجاز 50% من المقررات بنسبة لا تقل 80%	15

برنامج دكتوراه القرآن وعلومه


المستوى	رمز المقرر	اسم المقرر	إجباري أو اختياري	المتطلبات السابقة	الساعات المعتمدة
المستوى ١	قرا 7110	التفسير المقارن	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 7120	إعجاز القرآن الكريم	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 7130	الوقف والابتداء	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 7140	أصول التفسير عند السلف	إجباري	لا يوجد	1
	قرا 7210	التفسير اللغوي	إجباري	لا يوجد	2
المستوى ٢	قرا 7220	الانتصار للقرآن الكريم	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 7230	تفسير آيات الأحكام	إجباري	لا يوجد	2
	قرا 7240	مشكل القرآن	إجباري	لا يوجد	1
	قرا 7391	الرسالة العلمية	إجباري	50% من المقررات	23

أولويات البحث العلمي في تخصص القرآن وعلومه

الأولويات
١. رصد الاتجاهات المنحرفة في التفسير والرد العلمي عليها.
٢. دفع الشبهات المثارة حول القرآن وعلومه.
٣. إبراز جهود المملكة العربية السعودية في خدمة القرآن وتفسيره.
٤. إبراز أوجه إعجاز القرآن الكريم.
٥. معالجة القضايا المعاصرة من خلال التوجيهات القرآنية.
٦. تحقيق المخطوطات القيمة ونشرها.
٧. الاهتمام بالبحوث التأصيلية والتقويمية في مجال الدراسات القرآنية.
٨. إبراز دور القرآن في النهوض بالمجتمعات.
٩. الكشف عن هدايات القرآن الكريم والاهتداء بها.

[المرجع : أولويات البحث العلمي في جامعة الإمام](#)

أنظمة الدراسة (برنامج الماجستير – برنامج الدكتوراه)



شروط القبول

يتبع البرنامج القواعد التنفيذية لللائحة المنظمة للدراسات العليا في الجامعات الصادرة عن مجلس شؤون الجامعات، والمعتمدة بموجب قرار مجلس الجامعة رقم (1444-3-32) وقرار مجلس الجامعة رقم (1444-4-18)، واللائحة المنظمة للدراسات العليا في الجامعات صادرة بقرار مجلس شؤون الجامعات رقم (1444/9/2) المتخذ في الاجتماع التاسع المعقود بتاريخ 1444/1/3 الموافق 2022/8/1م.

وقد نصت القاعدة التنفيذية الأولى (من الفصل السابع القبول - المادة الخامسة عشرة) على: "تطبيق شروط القبول وإجراءاته المعتمدة لكل برنامج من مجلس الجامعة، وتقوم الأقسام العلمية بالتأكد من استيفاء كل متقدم للشروط قبل الاختبار التحريري والشفوي".

أولاً: تحقيق شروط القبول:

1. أن يكون المتقدم سعودياً، أو على منحة رسمية للدراسات العليا إذا كان من غير السعوديين.
2. أن يكون المتقدم حاصلاً على شهادة الماجستير في التخصص من جامعة سعودية أو من جامعة أخرى معترف بها.
3. أن يكون حسن السيرة والسلوك ولائقاً طبياً.
4. أن يقدم تزكيتين علميتين من أساتذة سبق لهم تدريسه.
5. موافقة مرجعه على الدراسة إذا كان موظفاً.
6. الأصل في دراسة الدكتوراه التفرغ التام، ويجوز لمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك متى دعت الحاجة لذلك.
7. يجوز للقسم المختص أن يشترط لقبول الطالب في مرحلتي الماجستير والدكتوراه اجتياز عدد من المقررات التكميلية من مرحلة سابقة.



ثانيا: تحقيق شروط الجامعة للتقديم:

1. أن يكون المتقدم حاصلًا على البكالوريوس والماجستير بالانتظام، بتقدير لا يقل عن جيد جداً.
2. أن يكون المتقدم حاصلًا على درجة (70) في اختبار القدرات للجامعيين كحد أدنى قبل أقفال بوابة القبول، ويستثنى من ذلك طلبة المنح الخارجية، مع تحديد صلاحية الاختبار بخمس سنوات هجرية.
3. يشترط اجتياز المتقدم اختبار القبول التحريري والمقابلة الشخصية بنسبة (70%) كحد أدنى (لكل منهما).
4. يشترط للقبول في مرحلة الدكتوراه إذا كان المتقدم موظفًا التفرغ التام للدراسة طيلة مدة البرنامج بموافقة مرجعه الوظيفي.
5. الطالب غير الموظف عليه إحضار ما يفيد ذلك من الأحوال المدنية.
6. يشترط التقدم بالطلب خلال الأوقات المحددة من عمادة الدراسات العليا، ولا تقبل أي طلبات خارج تلك الأوقات مهما كانت المبررات.
7. وتعلن الأنظمة والاشتراطات بشكل دوري مع مواعيد من خلال بوابة التقديم الإلكتروني على موقع عمادة الدراسات العليا للجامعة.



مواد اللائحة المنظمة للدراسات العليا

نظام الدراسة (الدراسات العليا)

عدد الوحدات الدراسية

المادة (١٠) تلا تقل عدد الوحدات الدراسية التي يدرسها طالب الدراسات العليا في الجامعة التي ستمنحه الدرجة العلمية عن خمسين في المئة من إجمالي عدد الوحدات المطلوبة لمنح الدرجة العلمية، ويجب أن يُنجز الطالب بحث التخرج أو رسالته العلمية -إن وجدا- بالكامل تحت إشرافها، ويستثنى طلاب البرامج المشتركة.

دراسة الماجستير

المادة (١٢) تكون الدراسة للماجستير بأحد الأسلوبين الآتين:

- 1.دراسة المقررات والرسالة العلمية، ويتطلب هذا المؤهل اجتياز ما لا يقل عن (24) وحدة بالإضافة إلى تقديم رسالة علمية لا تقل وحداتها المعتمدة عن (6) وحدات.
- 2.دراسة المقررات فقط، ويتطلب هذا المؤهل اجتياز ما لا يقل عن (42) وحدة معتمدة على أن يكون من بينها مشروع التخرج ولا تقل وحداته المعتمدة عن (3) وحدات. ولمجلس الجامعة بناءً على اقتراح اللجنة الدائمة زيادة مدة دراسة أي برنامج، بما لا يتجاوز نصف المدة المقررة¹⁸.

يستغرق الحصول على درجة الماجستير مدة لا تقل عن أربع فصول دراسية ولا تزيد عن ثمان فصول دراسية.

دراسة الدكتوراه

المادة (١٣) تكون الدراسة للدكتوراه بأحد الأسلوبين الآتين:

- 1.المقررات الدراسية والرسالة العلمية ويتطلب الحصول على هذا المؤهل ما لا يقل عن (30) وحدة معتمدة من المقررات الدراسية .
- 2.البحث المستقل في مجال دراسي محدد من المقررات على ألا يقل عن (12) وحدة معتمدة تخصص لدراسات الموجهة، أو الندوات، أو حلقات البحث حسب التكوين العلمي للمتعلم، والتخصص الدقيق. ولمجلس الجامعة بناءً على اقتراح اللجنة الدائمة زيادة مدة دراسة أي برنامج، بما لا يتجاوز نصف المدة المقررة.

يستغرق الحصول على درجة الدكتوراه مدة لا تقل عن ست فصول دراسية ولا تزيد عن عشر فصول دراسية.

مواد اللائحة المنظمة للدراسات العليا

مدة الحصول على الدرجة العلمية

المادة (١٤) تُحسب مدة الحصول على الدرجة العلمية من بداية التسجيل في مقررات الدراسات العليا للبرنامج الملتحق به الطالب حتى تاريخ استكمال متطلبات البرنامج، أو تقديم المشرف على الطالب تقريراً إلى رئيس القسم مرفقاً به نسخة من الرسالة العلمية إن وجدت.

القبول

- المادة (١٥)**
- تطبيق شروط القبول وإجراءاته المعتمدة لكل برنامج من مجلس الجامعة.
 - تقوم الأقسام العلمية بالتأكد من استيفاء كل متقدم للشروط قبل الاختبار التحريري والشفوي.
 - إعلان نتائج القبول النهائي بناءً على توصية مجلس القسم واعتماد مجلس الكلية/المعهد.
 - استكمال تنفيذ الإجراءات الأكاديمية في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة.
- المادة (١٦)** يجوز قبول الطالب في غير مجال تخصصه بناءً على توصية من مجلس القسم المختص، وموافقة من مجلس الكلية.

المادة (١٧) يجوز للقسم المختص أن يشترط لقبول الطالب في مرحلتي الماجستير والدكتوراه اجتياز عدد من المقررات التكميلية من مرحلة سابقة، أو تجاوز اختبار نواتج تعلم متصلة بها، ليصبح الطالب مؤهلاً للالتحاق بالبرنامج، وفق ضوابط تقرها اللجنة الدائمة.

المادة (١٨) يجوز قبول التحاق الطالب ببرنامجين للدراسات العليا في وقت واحد، على أن يكون البرنامجان من نفس المرحلة أو من مرحلة سابقة، وفق ضوابط يقرها مجلس الجامعة.

معادلة المقررات

- المادة (١٩)**
- يجوز معادلة مقررات دراسية سبق للطالب اجتيازها بتوصية من مجلس القسم الذي يتبعه المقرر وموافقة مجلس الكلية/المعهد، وتدرج الوحدات المعادلة ضمن سجل الطالب، وتحتسب ضمن المعدل التراكمي، طبقاً للآتي:
1. ألا يكون قد مضى على دراسة المقرر أكثر من ثلاث سنوات دراسية.
 2. أن يحضر الطالب سجلاً أكاديمياً ووصفاً تفصيلياً معتمداً لمقررات المقررات المراد معادلتها
- ألا يقل تقديره في الوحدات المعادلة عن (جيد جداً).

مواد اللائحة المنظمة للدراسات العليا

تأجيل القبول

المادة (٢٠)

- 1-يجوز بموافقة مجلس القسم المختص وعميد الكلية تأجيل الطالب قبوله، ويكون لمرة واحدة، ولا يمكن قبول التأجيل بعد بدء الطالب دراسته، وفق ضوابط يقرها مجلس الجامعة، بناءً على اقتراح اللجنة الدائمة.
 - 2- يكون التأجيل لعدد من الفصول بما لا يتجاوز عاماً دراسياً واحداً فقط، ويلتحق الطالب بالبرنامج عند افتتاحه، وإن تأخر افتتاح البرنامج عن سنتين دراسيتين فيُلغى قبول الطالب في البرنامج.
 - 3- للقسم العلمي ولعميد الكلية/المعهد صلاحية رفض تأجيل القبول، إذا لم تكن الأسباب مقنعة، أو كان هناك تأثير في الأعداد المحددة للقبول في البرنامج مستقبلاً.
 - 4- لا يعدّ المؤجل خلال فترة التأجيل طالباً منتظماً ولا يحظى بمزايا الطالب المنتظم وحقوقه.
- تتولى الإدارة التنفيذية متابعة تنفيذ التأجيل أو إلغاء القبول في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة.

تأجيل الدراسة

المادة (٢٢)

1. ييقتصر تأجيل الدراسة على الطالب الذي أكمل دراسة المقررات.
2. ألا يتجاوز مجموع مدة التأجيل متفرقة أو مجتمعة ما مجموعه سنتين دراسيتين، ويدخل في هذه المدة فصول الاعتذار عن الدراسة.
3. أن يتقدم بطلب التأجيل إلى رئيس القسم قبل بدء أي فصل دراسي بما لا يقل عن أسبوع، ويعرض على مجلس القسم في موعد أقصاه نهاية الأسبوع الثاني من ذلك الفصل الدراسي، ولا يعد التأجيل نافذاً إلا بعد اعتماد محضر مجلس الكلية أو المعهد.
4. تنظر المجالس العلمية فيما يتقدم به الطالب المؤجل من موضوع لتسجيل رسالته، ويستمر الإشراف خلال فترة التأجيل.
5. إذا منح الطالب فرصة استثنائية ولم يكن قد استنفد مدة التأجيل فله أن يؤجل الفرصة الاستثنائية أو بعضاً منها.
6. تتولى الإدارة التنفيذية متابعة تنفيذ التأجيل في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة.

الانسحاب

المادة (٢٤)

عند تقدم الطالب بطلب الانسحاب تلتزم الكلية/المعهد برفع الطلب خلال أسبوعين إلى الإدارة التنفيذية لإكمال اللازم حيال طي قيده في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة. ثم إذا أراد الالتحاق بها مجدداً يجوز للجامعة أن تطبق عليه شروط القبول وقت التقديم الجديد.

الاعتذار

المادة (٢٣)

1. يقتصر الاعتذار عن الدراسة على الطالب في مرحلة دراسة المقررات.
2. في حال الاعتذار عن جميع مقررات الفصل الدراسي فإن هذا الفصل يحتسب ضمن مدد التأجيل.
3. أن يكون الطالب قد اجتاز فصلاً دراسياً على الأقل، ولمجلس الكلية/المعهد الاستثناء من ذلك بناءً على توصية مجلس القسم.
4. أن يكون الطالب منتظماً في الدراسة وألا يكون منقطعاً.
5. أن يتقدم بطلب الاعتذار من بدء الفصل وحتى قبل بدء فترة الاختبارات النهائية المحددة في التقويم المعتمد من مجلس الجامعة.
6. ألا يكون المقرر المعتمد عنه أو جميع المقررات في الفصل الدراسي ضمن الفرص الاستثنائية.
7. للطالب المعتذر أن يسجل في مقررات الفصل التالي ما لم تكن لمقررات الفصل التالي متطلبات من المقررات المعتذر عنها، فإن كان لمقرراته متطلبات من مقرر معتذر عنه فيتخذ مجلس الكلية/المعهد القرار المناسب حيال ذلك بناءً على توصية مجلس القسم.
8. تتولى الإدارة التنفيذية متابعة تنفيذ التأجيل في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة.

الانقطاع

المادة (٢٥)

يكون التسجيل في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة في كل فصل دراسي حسب التقويم الجامعي المعتمد. ترفع الكلية/المعهد في نهاية الأسبوع الثالث من كل فصل دراسي أسماء الطلاب الذين لم يباشروا الدراسة من بدء الفصل (المسجلين وغير المسجلين) إلى الإدارة التنفيذية لإكمال اللازم حيال انقطاعهم في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة.

مواد اللائحة المنظمة للدراسات العليا

الإجراءات الأكاديمية

إلغاء القيد

المادة (٢٦)

- يُلغى قيد الطالب في الحالات الآتية:
- أ. إذا انقطع عن الدراسة.
 - ب. إذا لم يجتز المقررات التكميلية، وفق الضوابط التي تقرها اللجنة الدائمة.
 - ج. إذا انخفض معدله التراكمي عن تقدير (جيد جداً) في فصلين دراسيين متتاليين.
 - د. إذا اتضح أن قبوله مبني على تقديمه معلومات أو وثائق غير صحيحة كلياً أو جزئياً.
 - هـ. إذا لم يحصل على الدرجة العلمية خلال المدة المحددة للبرنامج.
 - و. يلغى قيد الطالب بقرار من اللجنة الدائمة، بناءً على توصية مجلس القسم، وتأييد من مجلس الكلية في الحالات الآتية:
 - أ. إذا ثبت عدم جديته في مرحلة الرسالة العلمية.
 - ب. إذا لم يجتز الاختبار الشامل بعد السماح له بإعادته مرة واحدة.
 - ج. إذا قررت لجنة الحكم على الرسالة العلمية عدم صلاحيتها للمناقشة، أو عدم قبولها بعد المناقشة.
 - إذا أخلّ بالأمانة العلمية سواء في مرحلة دراسته للمقررات، أو خلال إعدادة للرسالة العلمية، أو أخلّ بالأنظمة، أو اللوائح، أو القرارات ذات العلاقة.

إعادة القيد

المادة (٢٧)

1. الطالب الذي مضى على إلغاء قيده أكثر من ثلاثة أعوام دراسية، يُعامل معاملة الطالب المستجد من حيث إعادة دراسة المقررات، بصرف النظر عما أنجزه سابقاً من مرحلة الدراسة، ولمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك، وفق ضوابط تصدر من مجلس الجامعة بناءً على اقتراح من اللجنة الدائمة.
 2. الطالب الذي مضى على إلغاء قيده ثلاثة أعوام دراسية أو أقل، يُعيد دراسة بعض المقررات التي يحددها له مجلس القسم، ويوافق عليها مجلس الكلية، وتحسب الوحدات التي درسها بعد استئنافه الدراسة ضمن معدله التراكمي، كما تحسب المدة التي قضها الطالب في الدراسة قبل إلغاء قيده ضمن المدة القصوى للحصول على الدرجة.
 3. يتقدم الطالب بطلب إعادة القيد إلى القسم المختص، مرفقاً به قرار إلغاء القيد وما يثبت الظروف التي مرت به.
- ترفع الكلية/المعهد الطلبات إلى الإدارة التنفيذية لدراساتها ورفعها إلى اللجنة الدائمة لاتخاذ القرار المناسب.

الفرصة الاستثنائية لرفع المعدل

المادة (٢٨)

1. تمنح الفرصة الاستثنائية لرفع المعدل خلال المدة المحددة للحصول على الدرجة العلمية.
2. لا يمنح الطالب فرصة استثنائية إذا تعذر حسابياً رفع معدله بها.
3. تكون الفرصة الاستثنائية في الفصول الدراسية التالية، وإذا كان الطالب قد أكمل الفصول الدراسية فيأخذ الفرصة في مقررات الفصول السابقة، ويحدد القسم المختص المقررات التي سيسجلها الطالب.
4. يلزم الطالب بدراسة مقرر أو مقررات الفرصة الاستثنائية واختبارها.
5. لا يحتسب على الطالب الفصل الدراسي الذي لم يتمكن القسم فيه من تدريس مقررات الفرصة الاستثنائية.
6. إذا منح الطالب فرصة استثنائية لمدة عام دراسي، وتمكن من رفع معدله في أحد الفصول الدراسية، فإن الفصل التالي يسقط عنه تلقائياً.
7. يتقدم الطالب بطلب الفرصة الاستثنائية إلى القسم المختص في مدة لا تتجاوز أسبوعين دراسيين من بدء الفصل التالي للفصلين اللذين انخفض فيهما معدله. ترفع طلبات الفرصة الاستثنائية من قبل الكليات/المعاهد إلى الإدارة التنفيذية لاستكمال اللازم حيالها في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة.

فرصة استثنائية لاستكمال متطلبات التخرج

المادة (٢٩)

1. يتقدم الطالب بطلب الفرصة الاستثنائية إلى القسم المختص قبل نهاية الفصل الأخير من المدة النظامية بثلاثين يوماً.
2. إذا كان الطالب بنظام الرسالة ولم يسجل الموضوع، فلا ينظر في طلب الفرصة الاستثنائية في حال عدم توصية مجلس القسم المختص بالموافقة على تسجيل الموضوع.
3. إذا كان الطالب بنظام الرسالة وسجل الموضوع، يقدم المشرف العلمي لرئيس القسم المختص تقريراً مفصلاً عن سير الطالب في البرنامج مقترحاً مدة الفرصة الاستثنائية.
4. يجوز تأجيل الفرصة الاستثنائية أو أحد فصولها لمن لم يستفد من التأجيل في أثناء المدة النظامية.
5. ترفع الكلية/المعهد قبل بدء الفصل الدراسي للطلبات إلى الإدارة التنفيذية لدراستها ورفعها إلى اللجنة الدائمة لاتخاذ القرار المناسب. تتولى الإدارة التنفيذية متابعة تنفيذ القرارات في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة.

التحويل إلى الجامعة من جامعة أو مؤسسة تعليمية داخل المملكة أو خارجها

المادة (٣٠)

1. أن يكون الطالب قد اجتاز فصلاً دراسياً على الأقل، ولا يقبل تحويل الطالب المستجد.
 2. أن تكون عدد الوحدات الدراسية التي سيدرسها الطالب في البرنامج المحول إليه لا تقل عن (50 %) من عدد وحدات خطة البرنامج الدراسية.
 3. تحتسب المدة التي قضاها الطالب من البرنامج في الجامعة المحول منها ضمن المدة القصوى المقررة للحصول على الدرجة.
 4. تدرج الوحدات المعادلة ضمن سجل الطالب، وتحتسب ضمن المعدل التراكمي.
 5. أن يتقدم الطالب بطلب التحويل إلى الإدارة التنفيذية خلال المدة المحددة للتحويل، مع إرفاق قرار قبوله في الجامعة المحول منها، ونسخة معتمدة من السجل الأكاديمي، ووصف تفصيلي معتمد للساعات ومفردات المقررات التي درسها الطالب.
- ألاً يكون الطالب منقطعاً، مع إرفاق إفادة من جامعته المحول منها بذلك.

التحويل من برنامج لآخر داخل الجامعة

المادة (٣١)

1. أن يكون الطالب قد اجتاز فصلاً دراسياً على الأقل، وألا يقل تقدير معدله التراكمي عن جيد جداً.
2. أن يتوفر في الطالب شروط القبول في البرنامج المطلوب التحويل إليه، أو أي شروط يراها القسم المختص ضرورية.
3. يكون التحويل مرة واحدة خلال المدة المحددة للحصول على الدرجة، وللجنة الدائمة الاستثناء من ذلك.
4. تحتسب المدة التي قضاها الطالب في البرنامج المحول منه ضمن المدة القصوى المحددة للحصول على الدرجة.
5. يحدد القسم المحول إليه المقررات والوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها من البرنامج المحول منه، وفقاً لضوابط معادلة المقررات وإجراءاتها في الجامعة.
6. أن يتقدم الطالب بطلب التحويل إلى الإدارة التنفيذية خلال المدة المحددة للتحويل.
7. يحدد القسم المحول إليه الفصل الذي يباشر الطالب فيه الدراسة.

مواد اللائحة المنظمة للدراسات العليا

دراسة بعض المقررات في جامعة أو مؤسسة تعليمية داخل المملكة أو من خارجها

المادة (٣٢)

1. يجب أن تكون مرخصة من جهة الاختصاص في بلد الدراسة.
2. أن يكون الطالب قد اجتاز فصلاً دراسياً على الأقل في البرنامج من داخل الجامعة.
3. أن تصدر الموافقة من مجلس الكلية/المعهد بناءً على توصية مجلس القسم قبل دراسة المقررات من خارج الجامعة.
4. ألا تتجاوز الوحدات الدراسية التي يدرسها الطالب خارج الجامعة عن (20 %) من مجموع وحدات خطة البرنامج من داخل الجامعة.
5. يجب على الطالب تزويد القسم المختص بنتائج الرسمية للمقررات التي درسها من خارج الجامعة خلال أسبوعين من بدء الدراسة في أول فصل دراسي يلي مدة دراسته.
6. ترفع الكلية/المعهد نتائج الطالب قبل نهاية الأسبوع الثالث إلى الإدارة التنفيذية لإكمال اللازم في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة.
7. يمكن احتساب المقررات ضمن المعدل التراكمي في سجله الأكاديمي بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية/المعهد.

المادة (٣٣)

1. لطلاب الدراسات العليا من جامعة غير سعودية دراسة بعض المقررات في جامعة سعودية، وفقاً لضوابط يقرها مجلس الجامعة بناءً على اقتراح اللجنة الدائمة.

آلية التقييم

المادة (٣٤)

1. لا يُعد الطالب ناجحاً في المقرر إلا إذا حصل فيه على تقدير (جيد مرتفع) على الأقل.
 2. اجتياز الطالب المقرر التكميلي في المرة الأولى بتقدير لا يقل عن (جيد مرتفع)، ولا يقل معدله التراكمي في مجمل المقررات التكميلية عن (جيد جداً).
 3. فيما يتعلق بالاختبارات البديلة والمقررات التي تتطلب دراستها أكثر من فصل دراسي يتخذ مجلس الكلية ما يراه حياً لها، بناءً على توصية مجلس القسم.
 4. لا تقل درجة الأعمال الفصلية عن (50 %) من الدرجة الكلية.
 5. يكون التقييم العام للمعدل التراكمي من خمسة عند تخرج الطالب في برامج الدراسات العليا بناءً على معدله التراكمي:
 6. (ممتاز): إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن 4.50.
 7. (جيد جداً): إذا كان المعدل التراكمي من 3.75 إلى أقل من 4.50 .
 8. إذا رسب الطالب في مقرر أو أكثر، فيعيد ما رسب فيه دراسةً واختباراً.
- يعتمد وزن التقييم من خمسة، وتحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر كما في الجدول (أ)

التقدير العام للمعدل التراكمي من خمسة عند تخرج الطالب :

- أ- (ممتاز): إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن 4.50.
- ب- (جيد جداً): إذا كان المعدل التراكمي من 3.75 إلى أقل من 4.50 .
- ت- إذا رسب الطالب في مقرر أو أكثر، فيعيد ما رسب فيه دراسةً واختباراً.

الدرجة المئوية	التقدير بالعربي	رمز التقدير بالعربي	رمز التقدير بالإنجليزي	وزن التقدير من (٥)
من ٩٥ إلى ١٠٠	ممتاز مرتفع	أ +	A+	٥,٠٠
من ٩٠ إلى أقل من ٩٥	ممتاز	أ	A	٤,٧٥
من ٨٥ إلى أقل من ٩٠	جيد جداً مرتفع	ب +	B+	٤,٥٠
من ٨٠ إلى أقل من ٨٥	جيد جداً	ب	B	٤,٠٠
من ٧٥ إلى أقل من ٨٠	جيد مرتفع	ج +	C+	٣,٥٠
أقل من ٧٥	راسب	هـ	F	٠

جدول (أ)

مواد اللائحة المنظمة للدراسات العليا

الحرمان

المادة (٣٤) حرم الطالب من دخول الاختبار النهائي في المقرر الذي تزيد نسبة غيابه فيه على (25 %) من الوحدات الدراسية، ويعد راسباً في المقرر، ويرصد له تقدير محروم (ح) أو (DN).
يجوز لمجلس الكلية/المعهد أو من يفوضه استثناء رفع الحرمان والسماح للطالب بدخول الاختبار شريطة أن يقدم الطالب عذراً مقبولاً على ألا تقل نسبة الحضور عن ٥٠ ٪ من المحاضرات والدروس العلمية المحددة للمقرر.

الاختبارات البديلة

المادة (٣٤) حرم الطالب من دخول الاختبار النهائي في المقرر الذي تزيد نسبة غيابه فيه على (25 %) من يشترط لعقد الاختبار البديل ما يأتي:
أ. أن يتقدم الطالب إلى رئيس القسم المختص بعذره خلال عشرة أيام من تاريخ عقد الاختبار المتخلف عنه.
ب. موافقة مجلسي القسم والكلية/المعهد على العذر.
ج. يعقد الاختبار البديل خلال الشهر الأول من بدء الفصل الدراسي التالي.

آلية التقييم لاختبار الشامل

الاختبار الشامل

المادة (٣٥) أ. الاختبار التحريري. في التخصص الرئيس والتخصص الفرعي (إن وجد).
ب. الاختبار الشفوي في التخصص الرئيس والتخصص الفرعي (إن وجد).

موعد الاختبار الشامل

المادة (٣٥) أ. يعقد الاختبار الشامل بقسميه التحريري والشفوي في الفصل التالي للفصل الذي أكمل فيه الطالب جميع المقررات الدراسية المطلوبة، خلال الفترة من الأسبوع الرابع وإلى نهاية الفصل الدراسي، على أن يكون بينهما فترة زمنية لا تقل عن أسبوع.
ب. يجوز للطالب تأجيل الاختبار الشامل لمدة فصل دراسي واحد بناء على موافقة مجلس القسم المختص، ولا يدخل ضمن مدد التأجيل المنصوص عليها في المادة (الثانية والعشرين) وقاعدتها التنفيذية.

مواد اللائحة المنظمة للدراسات العليا

نتيجة الاختبار الشامل

المادة (٣٥)

- أ. يعد الطالب مجتازاً للاختبار الشامل إذا حصل على 75 ٪ فأكثر في كل واحد من الاختبارين.
- ب. يعد الطالب راسباً إذا أخفق في الاختبار الشامل أو أحد قسميه، أو تخلف عن الاختبار الشامل أو أحد قسميه بغير عذر.
- ج. يقر مجلس الكلية/المعهد نتيجة الاختبار الشامل بناء على توصية مجلس القسم.
- د. يتولى القسم العلمي رصد نتيجة الاختبار الشامل في نظام المعلومات الطلابية في الجامعة بالتنسيق مع الإدارة التنفيذية.

اختبار (الرسوب - البديل)

المادة (٣٤)

- أ. يعطى الطالب الراسب فرصة واحدة لإعادة الاختبار الذي رسب فيه خلال فصلين دراسيين من الفصل التالي لإعلان النتيجة.
- ب. يعقد اختبار بديل للطالب الذي أجل الاختبار الشامل، أو من تخلف عن الاختبار الشامل أو جزء منه بعذر يقبله مجلسا القسم والكلية/المعهد خلال فصلين دراسيين من الفصل التالي للاختبار الشامل.
- ١ - يلغى قيد الطالب إذا لم يجتز الاختبار الشامل أو جزءاً منه بعد استنفاد الفرصة الممنوحة له بقرار من اللجنة الدائمة، بناء على توصية مجلسي القسم والكلية/المعهد.

الرسائل العلمية

ضوابط تسجيل موضوعات الرسائل العلمية

المادة (٣٦)

1. يحق للطالب بعد إكمال جميع متطلبات القبول واجتيازه (50 ٪) على الأقل من المقررات الدراسية وبمعدل تراكمي لا يقل تقديره عن (جيد جداً) التقدم بمشروع الرسالة – إن وجد- إلى القسم العلمي.
2. اجتياز الطالب للاختبار الشامل (في حال كان الاختبار الشامل ضمن خطة البرنامج) شرط للحصول على الدرجة، وليس شرطاً لتسجيل الرسالة.
3. يلتزم الطالب بالإطار العام لكتابة خطة الرسالة وفق الضوابط والإجراءات المحددة في الجامعة.
4. يجب عند تسجيل موضوع الرسالة العلمية أو مشروع بحث التخرج مراعاة ضوابط البحث العلمي وشروطه وأخلاقياته المعتمدة في الجامعة.
5. حدد القسم العلمي المختص المشرف العلمي للرسالة لكل طالب مع بداية التحاقه بالبرنامج.
6. يعرض موضوع تسجيل الرسالة على مجلس القسم المختص، في حال التوصية بالموافقة يقترح اسم المشرف المساعد -إن وجد-
7. يعرض موضوع تسجيل الرسالة على مجلس الكلية/المعهد، وبعد موافقة المجلس واعتماد صاحب الصلاحية تصدر الكلية/المعهد قراراً رسمياً يزود الطالب والمشرف والقسم العلمي بنسخة منه، مع الاحتفاظ بنسخة من خطة الرسالة المعتمدة للمطابقة عند تشكيل لجنة المناقشة.

مواد اللائحة المنظمة للدراسات العليا

تغيير المشرف على الرسالة

أ. يحق للطالب التقدم إلى رئيس القسم العلمي بطلب تغيير المشرف على الرسالة عند وجود ما يستدعي ذلك في الحالات الآتية:

- الخلاف الشخصي بين المشرف والطالب.
- تأخر المشرف في التجاوب مع الطالب وعدم الإنجاز مع إرفاق ما يثبت ذلك.
- مرض المشرف بحيث تتعذر معه مواصلة الإشراف.

المادة (٣٦)

كتابة الرسائل العلمية

تكتب رسائل الماجستير والدكتوراه بلغة التدريس المقررة للبرنامج من مجلس الجامعة، على أن تحتوي الرسالة العلمية على ملخص وافٍ لها باللغة العربية في حال كانت الرسالة العلمية بغير اللغة العربية.

1. تكتب رسائل الماجستير والدكتوراه حسب الأدلة التفصيلية لكتابة الرسائل والبحوث العلمية في التخصصات المختلفة المعتمدة في الجامعة.
2. يجب أن تحتوي الرسائل والبحوث العلمية المكتوبة باللغة العربية على عنوان لها وملخص باللغة الإنجليزية.
3. إذا كانت الرسالة مكتوبة بلغة أخرى، فيجب تقديم عنوان لها وملخص باللغة العربية.

المادة (٣٧)

الإشراف والمناقشة

تقيم المشرف للطالب على الرسالة العلمية

1. يقوم المشرف بتقييم أداء الطالب في نهاية كل فصل دراسي، وتحديد مدى تقدمه في الرسالة العلمية، وفقاً للآليات التي تقرها اللجنة الدائمة.
2. إذا لم يستكمل الطالب مشروع بحث التخرج في الفصل الدراسي يرصد للطالب تقدير مستمر (م) أو (IP) وبعد إكمال الطالب المشروع يمنح التقدير الذي حصل عليه.
3. يعد الطالب غير جاد في مرحلة الرسالة العلمية إذا لم يتقدم بمقترح الفكرة البحثية للرسالة العلمية (مرة واحدة على الأقل) خلال عام دراسي بحسب النماذج المعتمدة في الجامعة، أو إذا انقطع الطالب عن التواصل مع المشرف العلمي فصلاً كاملاً دون عذر مقبول، أو إذا لم يتناسب إنجازه مع المدة التي أمضاها وفق تقرير المشرف العلمي ما لم يكن هناك عذر مقبول.
4. يُنذر الطالب بخطاب من القسم المختص، ويحفظ الخطاب وتقرير المشرف على الرسالة العلمية في ملف الطالب.
5. إذا لم يتلاف الطالب أسباب الإنذار بعد إنذاره مرتين في فصلين دراسيين، فيلغى قيده بناء على توصية مجلسي القسم والكلية/المعهد.

المادة

(42/43/44)

مواد اللائحة المنظمة للدراسات العليا

لجنة المناقشة

المادة (٤٨)

- يشترط لتكوين لجنة المناقشة ما يلي:
- أ. صلاحية الرسالة للمناقشة بناء على تقرير المشرف.
 - ب. اجتياز طالب الماجستير والدكتوراه لكافة المقررات والاختبار الشامل (إذا اقتضى برنامج دراسته ذلك).
 - ج. تسليم المشرف تقريره قبل نهاية المدة النظامية للطالب.

تقرير لجنة المناقشة على الرسالة العلمية

المادة (٥٠)

- تُعد لجنة المناقشة تقريراً يُوقع من جميع أعضائها، يُقدّم إلى رئيس القسم خلال أسبوع من تاريخ المناقشة متضمناً إحدى التوصيات الآتية:
1. قبول الرسالة العلمية والتوصية بمنح الدرجة.
 2. قبول الرسالة العلمية مع إجراء بعض التعديلات، دون مناقشتها مرة أخرى، ويُفوّض أحد أعضاء لجنة المناقشة بالتوصية بمنح الدرجة بعد التأكد من الأخذ بهذه التعديلات في مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ المناقشة، ولمجلس الكلية الاستثناء من ذلك على ألا يتجاوز ستة أشهر من تاريخ المناقشة.
 3. استكمال أوجه النقص في الرسالة العلمية، وتُعيد اللجنة مناقشتها خلال الفترة التي يحددها مجلس الكلية، بناءً على توصية مجلس القسم المختص، على ألا تزيد على سنة واحدة من تاريخ المناقشة.
 4. عدم قبول الرسالة العلمية.
 5. لا يعد إعلان نتيجة المناقشة منحاً للدرجة العلمية، ولا يعد الخطأ في إعلانها ملزماً.

المادة (٥٥)

في حال وفاة الطالب قبل تمكنه من المناقشة يمنح الدرجة، وفق ضوابط يقرها مجلس الجامعة بناءً على اقتراح اللجنة الدائمة.

أعضاء هيئة التدريس والإشراف على الرسائل العلمية

المادة (٣٨)

يشرف على الرسائل العلمية الأساتذة والأساتذة المشاركون من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة. ويجوز للأستاذ المساعد أن يشرف على أبحاث التخرج ورسائل الماجستير، والمساعدة في الإشراف على الرسائل العلمية لمرحلة الدكتوراه؛ إذا كان لديه بحثان - في مجال تخصصه - منشوران، أو مقبولان للنشر في مجلة علمية محكمة.

مواد اللائحة المنظمة للدراسات العليا

المادة (٣٩)

يجوز أن يقوم بالإشراف أو المساعدة في الإشراف على الرسائل العلمية مشرفون من ذوي الخبرة والكفاءة في مجال بحث الرسالة العلمية من غير أعضاء هيئة التدريس، سواء من داخل الجامعة أو من خارجها، بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية.

المادة (٤٠)

يضع مجلس الجامعة ضوابط المشرفين المساعدين على الرسائل العلمية، بناءً على اقتراح اللجنة الدائمة.

المادة (٤١)

يجوز لعضو هيئة التدريس الإشراف على رسائل علمية خارج جامعتة -سواء داخل المملكة أو خارجها- بما لا يخل بواجباته الوظيفية، وفق ضوابط يقرها مجلس الجامعة، بناءً على اقتراح اللجنة الدائمة.

المادة (٤٢)

يقوم المشرف بتقييم أداء الطالب في نهاية كل فصل دراسي، وتحديد مدى تقدمه في الرسالة العلمية، وفقاً للآليات التي تقرها اللجنة الدائمة.

المادة

(٤٣-٤٦)

1. يحتسب الإشراف على مقرر بحث التخرج بعدد ساعات المقرر في الفصول المحددة في خطة البرنامج المعتمد ضمن العبء التدريسي في نصاب عضو هيئة التدريس.
2. يحتسب الإشراف على كل رسالة بساعة واحدة ضمن العبء التدريسي في نصاب عضو هيئة التدريس.
3. يعامل المشرف المساعد معاملة المشرف الرئيس في احتساب ساعات الإشراف على الرسائل العلمية.

المادة (٤٥)

- يحق للمشرف -سواء كان منفرداً أو مشتركاً مع غيره- أن يشرف بحد أقصى على سبع رسائل علمية في وقت واحد. وللجنة الدائمة الاستثناء من ذلك، بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية.
1. يشمل الحد الأقصى في الإشراف على الرسائل من داخل القسم أو خارجه في الجامعة.
 2. يراعي القسم العلمي توزيع الأنصبة على أعضاء هيئة التدريس بالقسم.
 3. يراعى عند إسناد الإشراف اهتمام المشرف بموضوع الرسالة وصلته به.
 4. يراعي القسم العلمي اكتمال التقارير الفصلية عن الطلاب في الفصول السابقة لكل مشرف قبل الرفع بالعبء التدريسي في كل فصل.

المادة (٤٧)

1. يُقدم المشرف على الرسالة العلمية، بعد انتهاء الطالب من إعدادها، تقريراً عن اكتمالها إلى رئيس القسم، مرفقاً به نسخة من الرسالة العلمية، تمهيداً لاستكمال إجراءات المناقشة.
2. يلتزم المشرف العلمي بتسليم تقريره عن اكتمال الرسالة العلمية خلال المدة النظامية للطالب.
3. تنتهي مدة الإشراف على الرسالة بتقديم المشرف تقريراً عن اكتمالها إلى رئيس القسم.

ضوابط تشكيل لجان المناقشة العلمية

المادة (٤٩)

1. أن يكون عدد أعضاء اللجنة فردياً ولا يقل عددهم عن ثلاثة من بين أعضاء هيئة التدريس.
2. أن تنطبق شروط الإشراف على الرسائل على أعضاء لجنة المناقشة.
3. أن يكون من بين أعضاء لجنة مناقشة الماجستير أحد الأساتذة، أو الأساتذة المشاركين، على الأقل.
4. يشترط في لجنة مناقشة رسالة الدكتوراه أن يكون من أعضاء اللجنة أحد الأساتذة على الأقل.
5. يشترط في لجنة مناقشة رسالة الدكتوراه أن يكون أحد الأعضاء من خارج الجامعة.
6. أن تتخذ قراراتها بموافقة ثلثي الأعضاء على الأقل.
7. يعامل عضو هيئة التدريس المتقاعد من الجامعة على النحو الآتي:
 - أ. من تقاعد وتعاقدت الجامعة معه يعد مناقشاً داخلياً.
 - ب. من تقاعد ولم تتعاقد الجامعة معه يعد مناقشاً خارجياً.
8. يجب الحصول على موافقة مبدئية من المرشح لعضوية لجنة المناقشة قبل التوصية بعضويته في اللجنة.
9. بعد اعتماد صاحب الصلاحية قرار مجلس الكلية/المعهد على تكوين لجنة المناقشة، يصدر قرار بتشكيل لجنة المناقشة، وتسلم الرسالة عن طريق القسم إلى أعضاء لجنة المناقشة.
10. يقدم عضو لجنة المناقشة إلى رئيس القسم العلمي تقريراً عن الرسالة وينص فيه على صلاحية الرسالة للمناقشة أو عدمها، على ألا تزيد مدة فحص الرسالة من قبل عضو لجنة المناقشة على شهر لرسالة الماجستير وشهرين لرسالة الدكتوراه من تاريخ تسلمها.
11. يجب ألا تتجاوز المدة ما بين اعتماد قرار مجلس الكلية/المعهد بتكوين لجنة المناقشة للطالب وعقد المناقشة ثلاثة أشهر كحد أقصى.
12. في حال اعتذار أحد أعضاء لجنة المناقشة فيستبدل القسم مباشرة بالعضو الاحتياطي المذكور في قرار تشكيل لجنة المناقشة من مجلس الكلية/المعهد المعتمد، ولا تعقد المناقشة إلا بعد تقديم العضو الاحتياطي تقريراً عن الرسالة ينص فيه على صلاحية الرسالة أو عدمها وفق المدة المنصوص عليها في هذه الضوابط.
13. تصدر لجان المناقشة توصيتها مباشرة بعد المناقشة، وترسل مع التقرير بالطريقة المعتمدة في الجامعة إلى رئيس القسم.

المستحقات المالية

المادة (٥١)

1. يُصرف للمشرف على رسالة الماجستير من خارج الجامعة مكافأة مقطوعة مقدارها (5000) خمسة آلاف ريال، كما يصرف للمشرف على رسالة الدكتوراه من خارج الجامعة مكافأة مقطوعة مقدارها (٧٠٠٠) سبعة آلاف ريال.
2. يجوز إذا استدعى الأمر مقابلة الأستاذ المشرف الخارجي للطلبة المشرف عليهم وبموافقة اللجنة الدائمة، بناءً على طلب من الجامعة التي يتبع لها الطالب انتداب المشرف الخارجي على رسائل الماجستير أو الدكتوراه، وفق ما يلي:
 - ١- ألا يتجاوز مرتين في كل عام دراسي لكل جامعة خارجية يشرف على رسائل طلبة فيها.
 - ٢- ألا يتجاوز عدد الجامعات التي ينتدب لها جامعتين في كل عام دراسي.
 3. ألا تتجاوز مدة الانتداب في كل مرة ثلاثة أيام.
 4. ألا يتجاوز مجموع أيام الانتداب عشرة أيام في العام الدراسي لجميع الجامعات.
 5. تتحمل الجامعة المستفيدة نفقات عضو هيئة التدريس المنتدب للإشراف على رسائل طلبتها وفق ما هو مقرر نظاماً حسب رتبته.
 6. للجامعة تعديل المكافأة المقطوعة المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة بعد صدور قرار بالموافقة من مجلس شؤون الجامعات.
 7. تشمل المكافأة المشرف الرئيس والمشرف المساعد من خارج الجامعة.
 8. شرط للحصول على مكافأة الإشراف اكتمال الرسالة بموجب تقرير اكتمالها، وتصرف المكافأة بعد مناقشة الرسالة.

المادة (٥٢)

يصرف لمن يشترك في مناقشة رسالة ماجستير أو دكتوراه مكافأة مقطوعة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال إذا كان المناقش عضواً في هيئة التدريس بنفس الجامعة التي تقدم لها الرسالة. أما إذا كان المناقش من غير أعضاء هيئة التدريس في الجامعة التي تناقش فيها الرسالة سواء كان من موظفي تلك الجامعة، أو من يُدعى من خارجها؛ فتصرف له مكافأة مقطوعة مقدارها (1500) ألف وخمسمائة ريال، لمناقشة رسالة الدكتوراه و(1000) ألف ريال، لمناقشة رسالة الماجستير وتزداد المكافأة لتصبح (٢٥٠٠) ألفين وخمسمائة ريال إذا كان المناقش من خارج المملكة. وإذا كان المناقش من خارج المدينة التي بها مقر الجامعة التي تناقش فيها الرسالة سواء كان من داخل المملكة أو خارجها فيصرف له بالإضافة إلى المكافأة المشار إليها أعلاه تذكرة إركاب من مقر إقامته وإليه وأجرة السكن المناسب والإعاشة وبحد أقصى لا يتجاوز ليلتين، كما تصرف تذكرة إركاب لمرافق المناقش إذا كان المناقش كفيفاً، ولمحرم المناقشة بالإضافة إلى أجرة السكن المناسب بحد أقصى لا يتجاوز ليلتين. ويجوز للجنة الدائمة إضافة ليلة أو ليلتين في حالات الضرورة، وإذا ما اقتضت ذلك طبيعة الدراسة، وذلك بناءً على توصية من مجلسي القسم والكلية المختصين مع إيضاح المبررات للبقاء مدة تزيد على ليلتين. وللجامعة تعديل المكافأة المقطوعة المشار إليها في هذه المادة بعد صدور قرار بالموافقة من مجلس شؤون الجامعات.

الحقوق الأكاديمية

1. تهيئة البيئة المناسبة للتعليم والتعلم.
2. الحصول على البطاقة الجامعية والإفادة من الخدمات التي تُتَحها الجامعة، وفقاً للأنظمة، واللوائح، والتعليمات.
3. الحصول على الخطط ومفردات المقررات والجداول الدراسية.
4. تمكين الطالب من تسجيل المقررات الدراسية وفق الإجراءات والمواعيد المنظمة لذلك حسب التقويم الجامعي.
5. إقامة المحاضرات في مواعيدها المقررة.
6. معرفة مصادر المادة العلمية للمقررات الدراسية.
7. الحصول على شرح واف لمفردات المقرر.
8. الاستفسار والمناقشة العلمية.
9. إعلان الأستاذ أسماء الطلاب الذين بلغو النسبة المحددة للحرمان.
10. تقويم التحصيل العلمي للطلاب بالوسائل المختلفة وفق لائحة الدراسة والاختبارات وقواعدها التنفيذية.
11. مراجعته نتائج التحصيل العلمي وفق لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية، وقواعدها التنفيذية، وقواعد التظلم، وإجراءاته.
12. الحصول على درجة الأعمال الفصلية قبل الاختبار الفصلي.
13. الحفاظ على سريته معلومات الطالب الشخصية والأكاديمية.
14. الحصول على الحوافز والمكافآت المادية المقررة نظاماً.
15. الحصول على وثيقة التخرج بعد إنهاء متطلبات التخرج وفقاً للأنظمة واللوائح.
16. حصول ذوي الاحتياجات الخاصة على التسهيلات التي تمكنهم من التحصيل العلمي.
17. الإفادة من خدمات الإرشاد الأكاديمي.
18. أخذ آراء الطلاب من خلال استطلاعات الرأي.

الحقوق غير الأكاديمية

1. الإفادة من إسكان الطلاب وفق الضوابط والتنظيمات.
2. تقديم الرعاية الصحية الممكنة في المرافق الطبية التابعة للجامعة.
3. الإفادة من الإعانة والرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجامعة وفق اللوائح والتعليمات المنظمة لذلك.
4. تقديم التسهيلات المناسبة للتعرف على مرافق الجامعة وخدماتها وانظمتها.
5. توفير الخدمات المناسبة للطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة.
6. الترشح لحضور الدورات والبرامج التدريبية الطلابية، والمشاركة في الأنشطة الثقافية بما لا يتعارض مع الواجبات الأكاديمية.
7. رفع الشكوى من أي أمر يتضرر منه داخل الجامعة.
8. التظلم من أي قرار صادر في حقه وفق قواعد التظلم وإجراءاته.
9. الإفادة من برامج التوعية الشرعية والنفسية والاجتماعية.
10. تخصيص أماكن لتقديم الوجبات الغذائية.
11. الإفادة من مرافق الجامعة وفق الأنظمة واللوائح.

الواجبات الأكاديمية

1. الاطلاع على الأنظمة واللوائح والقرارات الجامعية والالتزام بها.
2. عمل جميع الإجراءات الأكاديمية المطلوبة وفق المواعيد المقررة من الجامعة
3. الانتظام في الدراسة واحترام القواعد المتعلقة بسير المحاضرات وعدم التغيب عنها إلا بعذر مقبول وفقاً للأنظمة واللوائح الجامعية.
4. التحلي بالأمانة العلمية والتزام أخلاقيات البحث العلمي.
5. تجنب المخالفات الأكاديمية.
6. مراعاة آداب الإفادة من المحاضرات والمحافظة على وقتها.
7. متابعة الإعلانات الأكاديمية في موقع الجامعة وفي لوحات الإعلانات الرسمية داخل الجامعة.
8. حمل البطاقة الجامعية وتقديمها للمختصين عند الطلب.
9. المحافظة على البطاقة الجامعية وعدم إساءة استعمالها وإعادةتها عند انتهاء العلاقة بالجامعة.
10. احترام أنظمة الاختبارات وعدم الغش أو المساعدة في ارتكابه بأي صورة من الصور.

الواجبات غير الأكاديمية

1. المحافظة على منشآت الجامعة واستخدام مرافقها وممتلكاتها فيما خصصت له وفق أنظمة الجامعة.
2. السلوك الحسن داخل الجامعة وعدم اثارة ما يخالف الأنظمة.
3. المحافظة على النظافة العامة داخل مرافق الجامعة.
4. احترام جميع منسوبي الجامعة وضيوفها أو العاملين فيها.
5. ارتداء الزي المحدد إلا إذا دعت الحاجة لزي محدد وفق التعليمات الصادرة عن الوحدات الجامعية ذات العلاقة.
6. الدقة والمصداقية في إعطاء الجامعة المعلومات والبيانات الشخصية والإبلاغ عن تغييرها حال حدوثه.
7. امتثال الطالب للعقوبة الصادرة بحقه من الجامعة.
8. الالتزام بتعليمات المرور الجامعي.

للطالب الحق في التظلم للجهة ذات الاختصاص من أي أمر يراه منتقفاً لحقوقه الأكاديمية أو غير الأكاديمية. وذلك عبر نظام حقوق

" نظام حقوقي "

نظام تقديم الشكاوى والتظلمات الطلابية

التعريف بالنظام

يتيح النظام للطلاب تقديم التظلم من أي أمر يراه منتقفاً لحقوقه الأكاديمية أو غير الأكاديمية وفقاً لأنظمة الجامعة، دون الحاجة إلى مراجعة الجهات ذات الاختصاص داخل الجامعة

مميزات النظام

تحات طلبات التظلم بالسرية الكاملة ولا يطلع عليها إلا الأشخاص ذوي العلاقة

إمكانية إرفاق كافة مستندات التظلم دون حاجة لمراجعة الجامعة

الاستغناء عن مراجعة الجهات ذات الاختصاص داخل الجامعة

توفير الوقت والجهد على الطالب في تقديم طلبات التظلم

تيسير إجراءات تصعيد التظلم في حال عدم رضا الطالب عن الرد، أو انتهاء المدة النظامية الممنوحة للجهات المختصة

لا يتم إقفال التظلم إلا بعد موافقة الطالب على ذلك بعد اطلاعه على نتيجة رد الجهات المختصة

إمكانية تقديم التظلم على أي جهة داخل الجامعة بالإضافة إلى إمكانية إقامتها على الطلاب أو الموظفين أو أعضاء هيئة التدريس أو غيرهم من أفراد مجتمع الجامعة

اتخاذ الإجراءات التي تكفل النظر في تظلم الطالب

خطوات الدخول للنظام



اختيار تقييم عند قبول نتيجة التظلم

اختيار تصعيد في حال عدم رضا الطالب عن نتيجة التظلم



دور القسم العلمي

تشكل لجنة في القسم معنية بالإرشاد الأكاديمي للنظر في أحوال الطلاب والطالبات الأكاديمية، وإبداء التوصيات والإجراءات المتعلقة بها، وتعرض أعمالها على مجلس القسم.

الإشاد الأكاديمي

الإشراف العلمي

- توزّع مجالس الأقسام مهمة الإشراف العلمي للطلاب المستجدين على أعضاء هيئة التدريس، خلال مدة لا تتجاوز أربعة أسابيع من بدء الدراسة.
- يحق للمشرف أن يشرف بحد أقصى على سبع رسائل علمية في وقت واحد.
- يراعي القسم عند إسناد الإشراف اهتمام المشرف بموضوع الرسالة وصلته به.
- يراعي القسم قبل إسناد الإشراف اكتمال التقارير الفصلية عن الطلاب في الفصول السابقة.
- يقدم المشرف على الرسالة العلمية، بعد انتهاء الطالب من إعدادها خلال المدة النظامية للطالب تقريراً عن اكتمالها إلى رئيس القسم، مرفقاً به نسخة من الرسالة، تمهيداً لاستكمال إجراءات المناقشة.
- تنتهي مدة الإشراف على الرسالة بتقديم المشرف تقريراً عن اكتمالها إلى رئيس القسم.

دور مدير البرنامج

التحقق من فاعلية الإرشاد الأكاديمي والإشراف العلمي على الرسائل والبحوث العلمية

دور وحدة الجودة

استطلاع آراء الطلاب عن الإرشاد الأكاديمي والإشراف العلمي في كل فصل دراسي.

دور المشرف العلمي

1. يتولَّى المشرف العلمي توجيه الطالب في إعداد جدولته الدراسي ومتابعة خطوات تسجيل موضوع الرسالة، أو المشروع البحثي.
2. يقدِّم المشرف العلمي إلى رئيس القسم المختص، تقريراً مفصلاً عن سير الطالب في نهاية كل فصل دراسي.
3. يتم إشعار الطالب بالتعديلات، والتطورات الناتجة عن اجتماعات مجالس الأقسام.
4. يوضح المشرف العلمي للطلاب الإجراءات الإدارية المطلوبة في مرحلة البحث، أو الرسالة، وخطواتها.
5. يتأكد المشرف العلمي من إتقان الطالب لمهارات البحث العلمي .
6. يجب على المشرف العلمي الاهتمام بميول وخبرات الطالب واهتماماته عند اختيار موضوع البحث .
7. يزود المشرف العلمي الطلاب بالأنظمة واللوائح الخاصة بالبحوث والرسائل العلمية ويطلعهم على المستجدات.
8. يضع المشرف العلمي خطة زمنية بالاشتراك مع الطالب لإنجاز البحث، أو الرسالة.
9. يحدد المشرف العلمي وقتاً للطلاب والطالبات الذين يشرف عليهم لمتابعة مسيرتهم البحثية
10. يضع المشرف العلمي سجلاً لكل طالب يوثق فيه جميع الجلسات الإشرافية والاتصالات ويدون التوجيهات التي تم الاتفاق عليها ،ومدى تنفيذ تلك التوجيهات، ورصد جميع الأنشطة التي يقوم بها الطلاب والطالبات خلال مرحلة البحث.
11. ينمي المشرف العلمي مهارات البحث العلمي لدى الطلاب.
12. يقوم المشرف العلمي الباحث في كل مرحلة من مراحل البحث. ويزوده بالتغذية الراجعة.

دور المشرف العلمي

1. يتولَّى المشرف العلمي توجيه الطالب في إعداد جدولته الدراسي ومتابعة خطوات تسجيل موضوع الرسالة، أو المشروع البحثي.
2. يقدِّم المشرف العلمي إلى رئيس القسم المختص، تقريراً مفصلاً عن سير الطالب في نهاية كل فصل دراسي.
3. يتم إشعار الطالب بالتعديلات، والتطورات الناتجة عن اجتماعات مجالس الأقسام.
4. يوضح المشرف العلمي للطلاب الإجراءات الإدارية المطلوبة في مرحلة البحث، أو الرسالة، وخطواتها.
5. يتأكد المشرف العلمي من إتقان الطالب لمهارات البحث العلمي .
6. يجب على المشرف العلمي الاهتمام بميول وخبرات الطالب واهتماماته عند اختيار موضوع البحث .
7. يزود المشرف العلمي الطلاب بالأنظمة واللوائح الخاصة بالبحوث والرسائل العلمية ويطلعهم على المستجدات.
8. يضع المشرف العلمي خطة زمنية بالاشتراك مع الطالب لإنجاز البحث، أو الرسالة.
9. يحدد المشرف العلمي وقتاً للطلاب والطالبات الذين يشرف عليهم لمتابعة مسيرتهم البحثية
10. يضع المشرف العلمي سجلاً لكل طالب يوثق فيه جميع الجلسات الإشرافية والاتصالات ويدون التوجيهات التي تم الاتفاق عليها ،ومدى تنفيذ تلك التوجيهات، ورصد جميع الأنشطة التي يقوم بها الطلاب والطالبات خلال مرحلة البحث.
11. ينمي المشرف العلمي مهارات البحث العلمي لدى الطلاب.
12. يقوم المشرف العلمي الباحث في كل مرحلة من مراحل البحث. ويزوده بالتغذية الراجعة.

أخلاقيات البحث العلمي


تلتزم إدارة البرنامج بتفعيل قيم الأمانة العلمية وحقوق الملكية الفكرية وقواعد الممارسات الأخلاقية والسلوك القويم في جميع المجالات والأنشطة الأكاديمية والبحثية والإدارية والخدمية

مبادئ أخلاقيات البحث العلمي

1. النزاهة والشفافية في العمل البحثي.
2. احترام حقوق الملكية الفكرية.
3. تجنب السرقات العلمية والانتحال.
4. الالتزام بمعايير الدقة والتوثيق.
5. مراعاة القيم الإسلامية والوطنية في تناول القضايا البحثية.

أهمية الالتزام بالأخلاقيات

- تعزيز المصداقية العلمية.
- دعم سمعة الباحث والبرنامج.
- خدمة القضايا العلمية والفكرية والمجتمعية بأمانة.



الاسم	الرابط
موقع البرنامج	الرابط
اللائحة التنفيذية للدراسات العليا	الرابط
نظام عليا	الرابط
نظام حقوقي	الرابط
اللائحة التأديبية	الرابط
جميع لوائح البرنامج	الرابط
المكتبة الرقمية	الرابط